

قرار رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهتمين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يقيد وسيطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	ياسنت خالد خلف نخله	٥١٧٣١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٣٢٣٢١٠٢٤٨٩
٢	رنا عماد محمد صبرى حسن عثمان	٥١٧٣٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٨٢٠٠١٠٣٩٠٨
٣	شهد جمال عبدالحميد الحصرى	٥١٧٣٣	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠٩٠١٢٨١٦٠٢٤٠٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد أريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١١٠
تليفون : +٢٠٢ ٢٥٢٤٥٣٥٠
فاكس : +٢٠٢ ٢٥٢٧٠٠٣٦
WWW.FRA.GOV.EG